

الفصل الأول

العبادات وأثرها فى تقويم السلوك وتهذيب الأخلاق

- أولاً : الصلاة
- ثانياً : الزكاة
- ثالثاً : الصيام
- رابعاً : الحج

obeikandi.com

أولاً : الصلاة

● الحكمة من توزيع الصلوات على اليوم واللييلة :

لعل الحكمة التي من أجلها جعل الله - عز وجل - الصلوات الخمس موزعةً على اليوم واللييلة، ولم يجعلها دفعةً واحدة في جزء من الليل أو النهار، لعل الحكمة من ذلك أن يظل العبد على صلة دائمة بالله - عز وجل - فهو يصلي الصبح ثم يخرج لكسب رزقه، وربما وهو في خضم الحياة يزل زلة أو يذنب ذنباً، فتأتي بعد ذلك صلاة الظهر، يقف فيها العبد بين يدي الله - تعالى - مستشعراً عظمة الله، فيركع ويسجد، ويستغفر، ويطلب من ربه العفو والصفح، ويجدد العهد مع الله، ثم يخرج إلى عمله، فتأتي صلاة العصر فيجدد العبد عهد الله عليه، ثم صلاة المغرب، ثم صلاة العشاء فيقف فيها العبد مختتماً أعمال يومه مستغفراً لذنبه منيباً إلى ربه، ينام مغتسلاً من الذنوب .

ففي تكرار وقوف العبد بين يدي خالقه ومولاه؛ غسلٌ للقلب والجوارح من الذنوب .

فقد روى الطبراني « عن عبد الله بن مسعود . رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « تحترقون تحترقون فإذا صليتم الصبح غسلتها، ثم تحترقون تحترقون فإذا صليتم الظهر غسلتها، ثم تحترقون تحترقون فإذا صليتم العصر غسلتها، ثم تحترقون تحترقون فإذا صليتم المغرب غسلتها، ثم تحترقون تحترقون فإذا صليتم العشاء غسلتها، ثم تنامون فلا يكتب عليكم حتى تستيقظوا» (١) .

وروى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - أن النبي

(١) رواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد حسن، وفي الكبير موقوفاً، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ومعنى تحترقون: تهلكون من كثرة الذنوب .

ﷺ قال: «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، ما تقولون يبقى ذلك من درنه شيئاً؟ قالوا: لا يبقى ذلك من درنه شيئاً، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بها الخطايا».

وروى البخارى ومسلم - واللفظ لمسلم - عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له. قال: فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

قال: فقال الرجل: ألى هذه يا رسول الله؟ قال: لمن عمل بها من أمتى. (قال النووى - رحمه الله - : واختلفوا فى المراد بالحسنات هنا، فنقل الثعلبى أن أكثر المفسرين على أنها الصلوات الخمس).

* * *

الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر

يقول الله تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾

[العنكبوت: ٤٥]

تبين هذه الآية ثمرة الأمر بإقام الصلاة، وهى أنها من شأنها أن تروض النفس على ترك الفواحش، متى أقيمت بتمامها، بركوعها، وسجودها، وخشوعها، وطمانينتها.

يقول صاحب الظلال - رحمه الله - : «إن الصلاة حين تقام تنهى عن الفحشاء والمنكر، فهى إتصال بالله يخجل صاحبه، ويستحيى أن يصطحب معه كبائر الذنوب وفواحشها ليلقى بها، وهى تطهر وتجرد لا يتساق معها دنس الفحشاء والمنكر وثقلتهما».

ويقول ابن كثير - رحمه الله - : «وقال أبو العالية فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ﴾

الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴿١﴾ قال: إن الصلاة فيها ثلاث خصال، فكل صلاة لا يكون فيها شيء من هذه الخلال فليست بصلاة؛ الإخلاص، والخشية، وذكر الله، فالإخلاص يأمره بالمعروف، والخشية تنهاه عن المنكر، وذكر الله؛ القرآن يأمره وينهاه» .

ويقول الإمام ابن تيمية - رحمه الله - : «الصحيح أن معنى الآية؛ أن الصلاة فيها مقصودان عظيمان، وأحدهما أعظم من الآخر: فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي مشتملة على ذكر الله تعالى» .

وفي الحديث: «لا صلاة لمن لم يطع الصلاة، وطاعة الصلاة تنهاه عن الفحشاء والمنكر» (١) .

وروى عن ابن عباس وابن مسعود - رضى الله عنهما - قالاً: «فى الصلاة منتهى ومزدجر عن معاصى الله تعالى؛ فمن لم تأمره صلاته بالمعروف، ولم تنهه عن المنكر لم يزدد بصلاته من الله إلا بعداً» .

وروى - مرفوعاً - من حديث عمران بن حصين وابن عباس - رضى الله عنهما - «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعداً» (٢) .

يقول القرطبي: «فالمعنى المقصود من الحديث إشارة إلى أن مرتكب الفحشاء والمنكر لا قدرَ لصلاته لغلبة المعاصى على صاحبها» .

وروى الإمام أحمد - رحمه الله - من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: «جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إن فلاناً يصلى بالليل فإذا أصبح سرق، فقال: إنه سينهاه ما تقول» أى أن محافظته على الصلوات ستجعله يتوب عن الموبقات .

(١) رواه ابن جرير عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح .

(٢) رواه ابن جرير .

ومن ثمَّ فالصلاة المقبولة هي التي تملأ القلب نوراً وخشية، فيتطهر القلب ثم يفيض النور على الجوارح فيكفها عن محارم الله تعالى .

فقد رُوى في الحديث القدسي «إنما أتقبل الصلاة ممن تواضع بها لعظمتي، ولم يستطل على خلقي، ولم يَبْتِ مصراً على معصيتي، وقطع النهار في ذكرى، ورحم المسكين، وابن السبيل، والأرملة، ورحم المصاب . . . ذلك نوره كنور الشمس أكلؤه بعزتي، وأستحفظه ملائكتي، أجعل له في الظلمة نوراً، وفي الجهالة حلماً، ومثله في خلقي كمثل الفردوس في الجنة» (١).

* * *

(١) أخرجه البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما .

ثانياً: الزكاة

● الحكمة من الزكاة:

فرض الله - عز وجل - الزكاة تطهيراً لنفس المزكى من أمراض الشح والبخل، والطمع والأثرة وغيرها، وتطهيراً لنفس المزكى عليه من أمراض الحقد والحسد، والغل وسائر أمراض القلب، وتطهيراً للمال بإخراج حق الله فيه .
يقول تعالى: ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها وصلّ عليهم إنّ صلّاتك سكن لهم ﴾ [التوبة: ١٠٣].

● المن والأذى يبطلان مفعول الزكاة:

فإذا كانت الزكاة من شأنها أن تطهر نفس المزكى، ونفس المزكى عليه، فإن المن والأذى لا يزيدان كلا منهما إلا دنساً.
يقول الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أموالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

[البقرة: ٢٦٢]

فاشترطت الآية؛ لقبول الصدقة ألا تتبع بالمن والأذى .

والمن: أن يتحدث الإنسان بما أعطي حتى يبلغ ذلك المعطي له فيؤذيه .
يقول الله تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَ صُلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾

[البقرة: ٢٦٣ - ٢٦٤]

« يقول صاحب الظلال - رحمه الله - : والمن عنصر كربه لشيم، وشعور خسيس واط، فالنفس البشرية لا تمن بما أعطت إلا رغبة في الاستعلاء الكاذب، أو رغبة في إذلال الآخذ، أو رغبة في لفت أنظار الناس، فالتوجه إذن للناس لا لله بالعطاء؛ وكلها مشاعر لا تجيش في قلب طيب، ولا تخطر كذلك في قلب مؤمن .

فالمن من ثم يحيل الصدقة أذى للواهب وللآخذ سواء؛ أذى للواهب بما يثير في نفسه من كبر وخيلاء، ورغبة في رؤية أخيه ذليلاً له كسيراً لديه؛ وبما يملأ قلبه بالنفاق والرياء والبعد من الله .

وأذى للآخذ بما يثير في نفسه من انكسار وانهزام، ومن رد فعل بالحقد والانتقام .

وما أراد الإسلام بالإنفاق مجرد سد الخلة، وملء البطن، وتلافى الحاجة ... كلا! إنما أرادته تهذيباً وتزكيةً وتطهيراً لنفس المعطى، واستجاشة لمشاعره الإنسانية وارتباطه بأخيه - الفقير - في الله وفي الإنسانية، وتذكيراً له بنعمة الله عليه، وعهده معه في هذه النعمة أن يأكل منها في غير سرف ولا مخيلة، وأن ينفق منها في سبيل الله في غير منع ولا من .

كما أرادته ترضيةً وتنديةً لنفس الآخذ، وتوثيقاً لصلته بأخيه في الله وفي الإنسانية؛ وسداً لخلة الجماعة كلها، لتقوم على أساس من التكافل والتعاون يذكرها بوحدة قوامها، ووحدية حياتها ووحدية اتجاهها، ووحدية تكاليفها، والمن يذهب بهذا كله، ويحيل الإنفاق سماً وناراً، فهو أذى في ذاته يحق الإنفاق، ويمزق المجتمع، ويثير السخائم والأحقاد .

● الصدقة وصله الرحم:

ما فرضت الصدقة (الزكاة) إلا لتقوية روابط الجماعة، وتوثيق أواصرها؛ وأولى الناس بالإنسان هم أقاربه، لأن في ذلك زكاة وصله .
ففي الحديث الشريف «الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصله» (١) .

والصدقة على ذوى الأرحام تطهر بواطن الكاشحين منهم، وتطفئ نار العداوة في دواخلهم (وذلك إذا لم تتبع بالمن والأذى) .

وسأل رجل رسول الله - ﷺ - «أى الصدقة أفضل؟ قال: على ذي الرحم الكاشح» (٢) .

(١) رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم عن سلمان بن عامر، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ورواه كذلك الدارمي .
(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده وإسناده حسن، ورواه الدارمي عن حكيم بن حزام مرفوعاً . الكاشح: المضر لعداوتك في باطنه .

ثالثا: الصيام

● حكمة الصيام:

كما ذكرنا دور الصلاة فى تهذيب الأخلاق وتقويم السلوك، وعرفنا كيف أن الصلاة إذا لم تعمل على ذلك فلا فائدة منها، وكذلك الزكاة إذا لم يقصد بها وجه الله تعالى، ولم تؤد بلا من ولا أذى فإنها لا تحقق غرضها الأساسى، وهو التطهير، وبالتالي لا تعمل على تهذيب الأخلاق وتقويم السلوك.

فكذلك الصيام له دور فى تقويم السلوك وتهذيب الأخلاق ويكون ذلك بتحقيق معنى التقوى الذى أراده الله - سبحانه وتعالى - من افتراضه للصيام حيث يقول - سبحانه وتعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

فالغرض هو تقوى الله - عز وجل - التى تعمّر القلب فتصلحه وتقتل الدغّل الذى فيه؛ فيفيض منه النور على جوارح الإنسان؛ فيهدب أخلاقه ويقوم سلوكه فإذا صام الإنسان صوماً صحيحاً جنى ثمرة ذلك وهى التقوى. أما إذا أذى الصيام ولم يكن له مردودٌ على القلب، ومن ثمّ على الأخلاق والسلوكيات فلا فائدة منه.

وإقراراً لهذا المعنى قال رسول الله - ﷺ - : «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه» (١).

فالصيام الذى لا يكف صاحبه عن قول الزور، وشهادة الزور، فلا فائدة منه، وقال - صلى الله عليه وسلم - أيضاً: «ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل إنى صائم» (٢). ويقول - ﷺ - أيضاً: «رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش» (٣).

(٢) رواه ابن خزيمة.

(١) رواه البخارى وأبو داود والترمذى.

(٣) رواه ابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع.

وقال بعض السلف: أهون الصيام ترك الشراب والطعام.
وروى عن جابر - رضى الله عنه - : إذا صمت فليصم سمعك وبصرك
ولسانك عن الكذب، ودع أذى الجار، وليكن عليك سكينه ووقار يوم صومك،
ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء.
ولله درُّ القائل:

أهل الخصوص من الصوم صومهم
صونُ اللسان عن البهتان والكذب
والعارفون وأهل الأنس صومهم
صونُ القلوب عن الأغيار والحجب

* * *

رابعاً : الحج

يحسب كثيرٌ من الناس أنه بمجرد الذهاب إلى الأراضى المقدسة، وأداء المناسك يكون بذلك قد حج حجاً مقبولاً! بصرف النظر عن الأخلاق والسلوك والمعاملات!

وهذا فهم خاطئ، وسلب لأسرار العبادات وأثرها؛ وإنما الحج المقبول هو ذلك الحج الذى يغسل صاحبه من الذنوب والآثام، ولا يكون ذلك إلا إذا أحدث الحج فى النفس تغييراً انعكس على سلوكه وأخلاقه ومعاملاته؛ وهو ما سماه الرسول - صلى الله عليه وسلم - الحج المبرور. فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: سئل رسول الله - ﷺ - أى الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال: ثم جهادٌ فى سبيل الله. قيل ثم ماذا؟ قال: ثم حج مبرور» (١).

● وإن من بر الحج :

١ - ترك الرفث والفسوق والجِدال : لقوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

والرفث المقصود هنا هو الفاحش من القول، والفسوق هو العصيان.

وفى الحديث، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ : « من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » (٢).

٢ - الإحسان إلى الناس بجميع الوجوه : فكما فى الحديث : أن النبى - ﷺ - : سئل عن البر فقال : « حُسن الخلق » (٣).

وكان ابن عمر - رضى الله عنهما - يقول :

بنى إن البر شئ هين وجه طليق ولسان لين

(١) رواه الشيخان .

(٢) رواه البخارى وغيره [ورواه أحمد فى مسنده ج ٢٠ حديث رقم ١٠٢٧٩].

(٣) رواه مسلم .

٣ - ومن بر الحج أن يطيب العبد نفقته:

ولله در القائل:

إذا حججت بمالٍ سُحْتٍ فما حججت ولكن حججت العير
لا يقبل الله إلا كل طيبة ما كل من حج بيت الله مبروراً
٤ - ومن بر الحج ألا يقصد العبد بحجه رياء ولا سمعة:

قال رجل لابن عمر - رضی الله عنهما - ما أكثر الحاج! فقال: ما أقلهم!!
وقيل: الركب كثيرٌ والحاج قليلٌ.

٥ - ومن بر الحج إطعام الطعام وإفشاء السلام:

فقد سئل الرسول - ﷺ - ما بر الحج؟ قال: «إطعام الطعام وإفشاء السلام» (١).

٦ - ومن بر الحج الزهد في الدنيا:

قال الحسن - رحمه الله - : «بر الحج: أن يرجع زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة».

٧ - قال النووي - رحمه الله - : «الأصح الأشهر أن المبرور هو الذي لا يخالطه إثم، مأخوذ من البر وهو الطاعة، وقيل هو المقبول، ومن علامة القبول أن يرجع خيراً مما كان، ولا يعاود المعاصي».

قلت: الحج المبرور: هو الحج الذي يحدث في صاحبه تغييراً نفسياً شاملاً؛ فيغير وجهته، ويغير تصوره وفكره ومنهجه في الحياة، فيتغير بذلك هدفه في الحياة، فيتغير بذلك سلوكه، وأخلاقه، وإذا شئت فقل: إن الحج المبرور هو الذي يحدث في صاحبه ثورة تصحيح شاملة.

أخى المسلم: تبين لك مما سبق مدى الرباط الوثيق بين الحج كعبادة محضنة وبين تقويم السلوك وتهذيب الأخلاق كثمرة ناتجة عن بر الحج، وكيف أنهما متلازمان ولا يمكن الفصل بينهما.

(١) رواه أحمد والحاكم من حديث جابر رضي الله عنه، قال الحافظ في الفتح: وفي إسناده ضعف فلو ثبت لكان هو المتعين دون غيره.